

المؤسسة الوطنية تشيد بالالتزام بقرار حظر العمل أوقات الظهيرة

المنامة في 9 سبتمبر 2011

أشادت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بالالتزام القطاع الخاص وخاصة المؤسسات العاملة في قطاع الإنشاءات بقرار حظر العمل أوقات الظهيرة رقم 24 لسنة 2007 وذلك بهدف حماية العمالة الوطنية والوافدة من الأخطار الناجمة عن الارتفاع في درجات الحرارة، مما قد يتسبب في تبعات على صحة هذه العمالة وعلي سير العمل، حيث أكدت وزارة العمل ارتفاع نسبة الالتزام بقرار الحظر لهذا العام لما نسبته 99% مقارنة بالعام الماضي بنسبة 98%.

هذا ومن جانبها فان المؤسسة تتابع عن كثب الجهود المبذولة سواء الرسمية عن طريق حملات التفتيش والمتابعة التي تجريها الجهات المختصة وخاصة وزارة العمل، إضافة إلى الالتزام من قبل المؤسسات العاملة في مجال التشييد والبناء بقرار الحظر من اجل ضمان حماية حقوق العمالة سواء الوطنية أو الوافدة، والتزاما من قبل المؤسسة بدورها في هذا الإطار.

كما تؤكد المؤسسة على أن الالتزام بمثل هذه القرارات يسهم في خلق بيئة عمل صحية وآمنة ويساعد في تنمية علاقة العامل بعمله ويزيد من الإنتاجية، إضافة إلى خفض نسبة الحوادث المهنية الناجمة عن الإجهاد الحراري وذلك على اعتبار أن ذلك يمس شريحة واسعة من العمال.

ومن جهة أخرى فان ذلك يعكس مدى التزام مملكة البحرين بالقوانين والمواثيق الدولية فيما يتعلق بحماية العمالة سواء الوطنية أو الوافدة، ورغبتها الحثيثة نحو احترام الحقوق والحريات للعمالة، والتركيز على القطاعات الإنشائية نظرا لحجم العمالة المرتفعة إضافة إلى أن العامل يكون عرضة أكثر للأخطار الناجمة عن عمله مما يحتم اتخاذ مثل هذه التدابير والقرارات الوقائية والحضارية التي تحترم حقوق العمالة.